

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.


قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة متلايف لتامينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلّاً منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨٥٠٩٢٩٢٦٠٠١٥٧	متلايف لتامينات الحياة	٤٩٩٠٨	كيرلس رافت جيد عجايبي	١
٢٩٢٠٢٢٣١٩٠٠٥٦	متلايف لتامينات الحياة	٤٩٩٠٩	ميلا سمير حلمى سيف	٢
٢٩٤٠٩٢٣٠١٠٤١٥٢	متلايف لتامينات الحياة	٤٩٩١٠	مارك رافت نعيم شحاته	٣
٢٨٧١٠١٤٢٤٠٠٧٦	متلايف لتامينات الحياة	٤٩٩١١	مصطفى حسين مصطفى محمد	٤
٢٨٨٠٩٠٥٢٦٠٠١٠٢	متلايف لتامينات الحياة	٤٩٩١٢	يوستينا جريس حبيب جريس	٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلّاً فيما يخصه.

محمود

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦